



United Nations  
Educational, Scientific and  
Cultural Organization

Organisation  
des Nations Unies  
pour l'éducation,  
la science et la culture

Organización  
de las Naciones Unidas  
para la Educación,  
la Ciencia y la Cultura

Организация  
Объединенных Наций по  
вопросам образования,  
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة  
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、  
科学及文化组织

CE/13/4.CP/13

باريس، ١٨/٣/٢٠١٣

الأصل: فرنسي

التوزيع محدود

مؤتمر الأطراف

في اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي

الدورة العادية الرابعة

باريس، مقر اليونسكو، القاعة ٢

١١-١٤ حزيران/يونيو ٢٠١٣

البند ١٣ من جدول الأعمال المؤقت: أنشطة اللجنة المقبلة

تعرض هذه الوثيقة أنشطة اللجنة المقبلة (٢٠١٣-٢٠١٥) لا سيما المتعلقة بمواصلة تنفيذ برنامج الصندوق الدولي للتنوع الثقافي ووضع استراتيجية لجمع الأموال الخاصة بهذا الصندوق، ودراسة التقارير الدورية للأطراف وتنفيذ المادة ٢١ من الاتفاقية.

القرار المطلوب: الفقرة ١٣

١ - اعتمد مؤتمر الأطراف في دورته العادية الأخيرة (حزيران/يونيو ٢٠١١) القرار 3.CP 11 الذي حدد بموجبه أنشطة اللجنة المقبلة للفترة ٢٠١١-٢٠١٣. وقد كلف القرار اللجنة بتولي المهام التالية:

• مواصلة عملها في تنفيذ برنامج الصندوق الدولي للتنوع الثقافي عبر القيام بما يلي:

- إعداد الاختصاصات اللازمة لتقييم المرحلة التجريبية، وذلك استناداً إلى الفقرة ٤ من المبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام موارد الصندوق الدولي للتنوع الثقافي؛
- دراسة نتائج تقييم المرحلة التجريبية؛
- دراسة المبادئ التوجيهية للصندوق الدولي للتنوع الثقافي، مع الأخذ بعين الاعتبار التجارب والاستنتاجات المستخلصة من تقييم مرحلته التجريبية؛
- اختيار طلبات التمويل المقدمة في إطار الصندوق الدولي للتنوع الثقافي في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢؛

• إعداد مشروع للمبادئ التوجيهية التنفيذية بشأن استخدام شعار الاتفاقية؛

- تقديم نتائج عملها، في سياق تنفيذ القسم الخامس من الاتفاقية الخاص بالعلاقة مع الصكوك الأخرى، بشأن إعداد قائمة جرد للحالات التي تم فيها الرجوع إلى الاتفاقية واستخدامها في المحافل الدولية الأخرى؛
- مواصلة عملها بشأن ما يلي:

- التقارير الدورية للأطراف التي تقدمها كل أربع سنوات وأفضل الممارسات؛
- استراتيجية جمع الأموال؛
- الترويج للاتفاقية وتسليط الضوء عليها؛
- استراتيجية التصديق على الاتفاقية.

٢ - وفقاً للقرار 3.CP 11 قامت اللجنة، خلال الدورتين الأخيرتين (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٠١٢) بأنشطة مهمة عرضتها بالتفصيل في تقريرها عن أنشطتها وقراراتها (الوثيقة CE/13/4.CP/6). ويبين هذا التقرير، الذي اعتمده اللجنة في دورتها الأخيرة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ وقُدِّم في هذه الدورة لمؤتمر الأطراف، أن اللجنة قامت في إطار الأنشطة المتعلقة بالصندوق الدولي للتنوع الثقافي بإعداد اختصاصات لتقييم المرحلة التجريبية للصندوق، والنظر في التقييم الذي أعده مرفق الإشراف الداخلي، واختارت ١٧ مشروعاً في عام ٢٠١١ و ١٣ مشروعاً في عام ٢٠١٢، واعتمدت استراتيجية جمع الأموال للصندوق. واشتملت الأنشطة الأخرى للجنة على جملة أمور أبرزها دراسة التقارير الدورية الأولى للأطراف التي تقدم كل أربع سنوات، وتنفيذ المادة ٢١، وتنفيذ استراتيجية التصديق وخطة عملها.

٣ - وقدمت اللجنة في دورتها العادية السادسة اقتراحاً، للنظر فيه في المؤتمر الرابع للأطراف، يدعو إلى إدراج بند في جدول أعمال دورتها السابعة بشأن تنوع أشكال التعبير الثقافي في العصر الرقمي (القرار 17 IGC.6). كما دعت الأطراف الراغبة وكذلك المجتمع المدني إلى تقديم بيانات بشأن التطورات في المجال الرقمي التي تؤثر على الاتفاقية واقتراحات بشأن الإجراءات الواجب اتخاذها.

٤ - وستشمل الأنشطة المقبلة للجنة مواصلة تنفيذ برنامج الصندوق الدولي للتنوع الثقافي واستراتيجية جمع الأموال له، ودراسة التقارير الدورية للأطراف، ومواصلة الأنشطة الرامية إلى الترويج للاتفاقية وتسهيل الضوء عليها وتنفيذها على المستوى الوطني، ودراسة النتائج الأولى لعملية تنفيذ المادة ٢١ وقياس تأثيرها، وتحليل نتائج استراتيجية التصديق وتأثيرها (٢٠٠٩-٢٠١٣) والنظر في تشكيل الإطار المفاهيمي للاتفاقية والمجال الرقمي.

٥ - وفيما يتعلق بالصندوق الدولي للتنوع الثقافي، ستقوم اللجنة في دورتها السابعة (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣) باعتماد خطة عمل لتنفيذ توصيات مرفق الإشراف الداخلي التي اعتمدها على اثر تقييم المرحلة التجريبية للصندوق (القرار 5 IGC.6). كما سيقوم في دورته القادمتين باختيار المشاريع التي قدمت بشأنها طلبات التمويل في عامي ٢٠١٣ و٢٠١٤ في إطار برنامج الصندوق، ومواصلة تنفيذ استراتيجية جمع الأموال للصندوق واستخدام آليات تمويل مبتكرة له.

٦ - وفيما يخص التقارير الدورية للأطراف التي تقدم كل أربع سنوات، ستقوم اللجنة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بدراسة التقارير الأولى للأطراف التي صدقت على الاتفاقية في عام ٢٠٠٩ وستنظر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ في تقارير الأطراف التي صدقت على الاتفاقية في عام ٢٠١٠، أي ٢٢ تقريراً. وطلبت اللجنة من مؤتمر الأطراف تكليفها بإعادة النظر في المبادئ التوجيهية التنفيذية للمادة ٩ وتنقيحها، إذا لزم الأمر، على ضوء التجارب والخبرات المحرزة وتقديم النتائج إليه في دورته العادية الخامسة في حزيران/يونيو ٢٠١٥ (القرار 4 IGC.6). كما يمكن للجنة النظر في نتائج الجلسة الإعلامية التي تعقد قبل الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف من أجل عرض ومشاطرة التجارب والخبرات المقدمة في هذه الجلسة.

٧ - أما بخصوص المادة ٢١، فستقوم اللجنة بدراسة النتائج الأولية لعملية تحليل محتوى الوثائق المدرجة في قائمة الجرد وتأثيرها واستخلاص العبر منها. واستناداً إلى هذه النتائج، يمكن للجنة إصدار توصيات بشأن تنفيذ هذه المادة خلال السنوات الأربع ٢٠١١-٢٠١٤ وإحالتها إلى الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف للنظر فيها وإصدار قرار بشأنها.

٨ - كما يمكن للجنة النظر في إمكانية وضع نظام لإدارة المعارف استجابة لرغبة الأطراف في الحصول على مزيد من المعلومات بشأن كيفية تنفيذ الاتفاقية. ومن شأن هذا النظام توفير المزيد من الممارسات الجيدة وتعميمها عبر هذا المنبر.

٩ - علاوة على ذلك، يتطلب تنفيذ الاتفاقية أن تقوم اللجنة بدعم الأنشطة الرامية إلى تسليط الضوء على الاتفاقية والترويج لها. ويمكنها على وجه الخصوص وضع إطار لمعالجة طلبات استخدام شعار الاتفاقية والنظر من ثم في الطلبات الأولى المقدمة في هذا الصدد، وفقاً للقرار الذي سيتخذه مؤتمر الأطراف.

١٠ - وفيما يتعلق باستراتيجية التصديق (٢٠٠٩-٢٠١٣)، ستواصل اللجنة تنفيذها وتقييم النتائج. وتطلب من الأمانة في هذا الصدد أن تقدم إليها في دورتها السابعة، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وثيقة بشأن نتائج استراتيجية التصديق على الاتفاقية والخطوات والإجراءات المتخذة في عام ٢٠١٣ (القرار 10.IGC.6). ويمكن للجنة أن تقدم، على ضوء النتائج المحرزة، توصيات بشأن تنفيذ استراتيجية التصديق وتحيلها إلى مؤتمر الأطراف للنظر فيها واتخاذ قرار بشأنها.

١١ - ويتعين على اللجنة أيضاً تحديد الوسائل الكفيلة بتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على الصعيدين الوطني والدولي، ولا سيما من خلال تعزيز القدرات، كما هو الحال مع مشروع اليونسكو/الاتحاد الأوروبي "بنك الخبرات من أجل تعزيز نظام حوكمة الثقافة في البلدان النامية" (٢٠١٠-٢٠١٣) الممول من الاتحاد الأوروبي والمقرر انجازه في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. ويتعين في هذا السياق إجراء مناقشة بشأن أفضل السبل لتنفيذ الاتفاقية على الصعيد العملي، نظراً إلى عدم قدرة الصندوق الدولي للتنوع الثقافي على تحقيق هذا الهدف بمفرده.

١٢ - ومؤتمر الأطراف مدعو في هذه الدورة إلى استعراض حالة تنفيذ الاتفاقية. وبإمكانه أن يدعو اللجنة إلى مواصلة أنشطتها فيما يتعلق بالصندوق الدولي للتنوع الثقافي واستراتيجيته في جمع الأموال، وتعميق التحليل بخصوص الدورة الأولى من التقارير الدورية للأطراف التي تقدم كل أربع سنوات والنتائج الأولى لعملية تنفيذ المادة ٢١ والنتائج الأولية لاستراتيجية التصديق، والترويج للاتفاقية وتسليط الضوء عليها، ولا سيما فيما يتعلق باستخدام الشعار، وجمع ونشر الأمثلة والممارسات المبتكرة بشأن تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني من خلال وضع نظام لإدارة المعارف. كما ينبغي للجنة أن تواصل عملها في مجال تنمية وتطوير الموارد اللازمة لبرنامج شامل في مجال تعزيز القدرات يلي الاحتياجات التي تحددها الأطراف والبحث عن هذه الموارد وتوظيفها توظيفاً عملياً. وبإمكان اللجنة أيضاً أن تنظر في كيفية إشراك المجتمع المدني في عمل هيئات الاتفاقية، وذلك استناداً إلى المناقشات التي جرت بشأن هذا الموضوع في دورتها العادية السادسة وإلى الفقرة ٩ من المبادئ التوجيهية التنفيذية للمادة ١١.

١٣ - وقد يرغب مؤتمر الأطراف في اعتماد القرار التالي:

#### مشروع القرار 4.CP 13

إن مؤتمر الأطراف،

١ - وقد درس الوثيقة CE/13/4.CP/13،

- ٢ - يُحيط علماً بالوثائق الإعلامية 4.CE/13/4.CP/INF و 5.CE/13/4.CP/INF و 6.CE/13/4.CP/INF؛
- ٣ - ويُحيط علماً أيضاً بقرارات اللجنة 4.IGC و 5.IGC و 17.IGC 6؛
- ٤ - ويطلب من اللجنة أن تواصل عملها وأن تقدم إليه للموافقة في دورته القادمة، إن لزم الأمر، المشروع المنقح للمبادئ التوجيهية التنفيذية المتعلقة بالمادة ٩ من الاتفاقية استناداً إلى الخبرات والتجارب المحرزة؛
- ٥ - كما يطلب من اللجنة تبيان التطورات في المجال الرقمي التي تؤثر على الاتفاقية واقتراحات بشأن الإجراءات الواجب اتخاذها في هذا الصدد؛
- ٦ - ويدعو اللجنة إلى مواصلة عملها في المجالات التالية:
  - الترويج للاتفاقية وتسهيل الضوء عليها، وبالأخص وضع إطار لمعالجة الطلبات القادمة فيما يتعلق باستخدام الشعار،
  - تنفيذ برنامج الصندوق الدولي للتنوع الثقافي، بما في ذلك تنفيذ استراتيجية جمع الأموال وخطة العمل الخاصة بتنفيذ توصيات مرفق الإشراف الداخلي التي اعتمدها في أعقاب تقييم المرحلة التجريبية،
  - النظر في التقارير الدورية للأطراف التي تقدم كل أربع سنوات،
  - تحليل نتائج استراتيجية التصديق،
  - وضع نظام لإدارة المعارف وبرنامج شامل لتعزيز الكفاءات،
  - إشراك المجتمع المدني في هيئات الاتفاقية.